

قصر :

مادة ١ - يضاف إلى جدول بيان النفقات رقم (٢) الملحق بميزانية الإنماء الاقتصادي للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ باب رقم (٨) عنوانه "المؤسسة الاقتصادية" ومؤلف من بند وحيد عنوانه "المساهمة في الشركات والمصاريف وتأمين النفقات الإدارية" ويرصد اعتماد قدره خمسة ملايين ليرة سورية .

مادة ٢ - يضاف إلى تقديرات الباب الثاني من جدول بيان الإيرادات رقم (١) الملحق بميزانية الإنماء الاقتصادي للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ البند الثاني استرداد قروض سبق للصندوق أن سلفها للؤسسات العامة "مبلغ خمسة ملايين ليرة سورية" .

مادة ٣ - يعدل الجدول رقم (١) ورقم (٢) الملحق بميزانية الإنماء الاقتصادي للسنة المالية ١٩٥٩ / ١٩٦٠ وفقاً لأحكام هذا القرار .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به في الإقليم السوري ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ ذي الحجة سنة ١٣٧٩ (٢٢ يونيو سنة ١٩٦٠)

عبد اللطيف محمود البغدادي

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٦٠ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

قصر :

مادة ١ - يفصل السيد / عبد اللطيف محمود عبد الدملوي مندوب التنفيذ بمراقبة تنظيم شرق القاهرة من الخدمة مع حفظ حقه في المداش أو المكافأة .

مادة ٢ - حل وزير الشؤون البلدية والقروية تنفيذ هذا القرار ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ ذي الحجة سنة ١٣٧٩ (٢٢ يونيو سنة ١٩٦٠)

عبد اللطيف محمود البغدادي

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٥٧ لسنة ١٩٦٠

بشأن إحداث بند في ميزانية وزارة الاقتصاد في الإقليم السوري

للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠

رئيس الجمهورية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار رقم ١٢٨٤ لسنة ١٩٥٩ بشأن تحديد الميزانية العامة في الإقليم السوري للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ ؛

قصر :

مادة ١ - يحدد بنسبة رقم ١٦ في القعم الحادي عشر من الباب الثالث من ميزانية وزارة الاقتصاد للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ تحت عنوان (باقي ثمن البترول المستورد) ويخصص له اعتماد قدره (٦,٢٢٣,٠٠٠) ليرة سورية .

مادة ٢ - يسدد الاعتماد المحدد بموجب المادة الأولى من هذا القرار من جميع وفور أقسام وفروع الميزانية العامة للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ ذي الحجة سنة ١٣٧٩ (٢٢ يونيو سنة ١٩٦٠)

عبد اللطيف محمود البغدادي

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٥٨ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٩٩ لسنة ١٩٦٠ في شأن إنشاء المؤسسة الاقتصادية السورية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٨٥ لسنة ١٩٥٩ في شأن تحديد ميزانية الإنماء الاقتصادي للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ ؛

وعلى ما ارتآه مجلس الدولة ؛